



رئيس الهيئة

قرار رقم (٧٥٤) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/ ٤ / ٨

بشأن إعادة قيد بعض وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الإطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته .
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

" قرار "

مادة أولى: يعاد قيد اسم وسطاء التأمين الاتي أسمائهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين كوسطاء تأمين ضمن الجهاز الانتاجي بالشركة التالية وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، وب نفس رقم قيدهم السابق وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار :-

م	اسم الوسيط	الرقم	الشركة	الرقم القومى
١.	نجوى ابراهيم حراجى حسن	٣٧١٨٧	مصر لتأمينات الحياة	٢٩٣.٩٢٩٢٨.٠٥٢٥
٢.	محمود محمد عبد اللطيف محمد	٣٥٧٣٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٩١.٢١٦٢٧.٣٢٥٧
٣.	امل عبدالرحمن حسن محمد البقرى	٨٤٦٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٦٤.٥١٥.٢.٢١.٦
٤.	كريمه عبد الصبور حسين محمددين	٣٩٢١١	مصر لتأمينات الحياة	٢٨٤.٦١٥١٨.١.٦٦

مادة ثانية : على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د محمد عمران



٤٦٠٧٦

